



مدخل للمساهمة في تعزيز دور المؤسسة الشرطية والأمنية في حماية السلم الأهلي

سلسلة تقارير رقم 210



آذار 2022



مدخل للمساهمة في تعزيز دور المؤسسة الشرطية والأمنية في حماية السلم الأهلي

آذار 2022



AMAN
Transparency Palestine



يتقدم الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) والمنتدى المدني لتعزيز الحكم الرشيد في قطاع الأمان بالشكر الجزيل للدكتور عمر رحال لإعداده هذه الورقة، وللدكتور عزمي الشعيبي ولفريق العمل في ائتلاف أمان لإشرافهم ومراجعتهم وتحريهم للورقة.

جميع الحقوق محفوظة للائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان).

في حالة الاقتباس، يرجى الإشارة إلى المطبوعة كالتالي: الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2022. مدخل للمساهمة في تعزيز دور المؤسسة الشرطية والأمنية في حماية السلم الأهلي. رام الله- فلسطين.

إنّ الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، قد بذل جهوداً في التحقق من المعلومات الواردة في هذه الورقة، ولا يتحمل أيّة مسؤولية تترتب على استخدام المعلومات لأغراض خارج سياق أهداف الورقة بعد نشرها.

فهرس المحتويات

5	مقدمة
6	مسؤولية الدولة ومؤسساتها في توفير الأمن وصيانة السلم الأهلي: وظائف الدولة
7	وظائف المؤسسة الشرطية والأمنية: الأمن كخدمة
8	دور المؤسسة الشرطية والأمنية في الحفاظ على السلم الأهلي والتماسك الاجتماعي
10	السياسة الأمنية للمؤسسة الشرطية والأمنية الفلسطينية
12	العلاقة بين السلم الأهلي وسيادة القانون
13	العقد الاجتماعي والسلم الأهلي
15	الأسباب التي تهدد السلم الأهلي والتماسك الاجتماعي في فلسطين
17	مدى الحاجة إلى رؤيا لتعزيز السلم الأهلي والتماسك المجتمعي
18	الأدوار المدنية ذات العلاقة بدور الأجهزة الشرطية والأمنية في حفظ السلم الأهلي
18	توصيات عامة
20	المراجع

يتناسب السلم الأهلي في أي دولة طردياً مع مستوى الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ووضوح وشفافية الرؤية والعقيدة الأمنية فيها، وقدرة جهات إنفاذ القانون على القيام بدورها بفاعلية وفقاً للأحكام وسيادة القانون، فلا يمكن تصور مجتمع متماسك دون توفر هذا العامل الحاسم، مضافاً إليه استقلال القضاء واحترام مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص، بالاستناد إلى مبدأ الجدارة والمواطنة، بدلاً عن التمييز والمحاباة على أساس حزبي أو جهوي أو عشائري، ونبذ ثقافة وخطابات الكراهية والتحريض والعنف؛ حيث يبقى الدور الشرطي والأمني التنفيذي حاسماً في حفظ السلم الأهلي، نظراً لكون بعض الأفراد لا يلتزمون بالمبادئ والقواعد سابقة الذكر، الأمر الذي يستدعي تعزيز دور كل من القضاء النظامي والشرطة والأجهزة الأمنية.

يتعرض المجتمع الفلسطيني بين الحين والآخر للتآكل في السلم الأهلي، وبزوغاً لمظاهر العنف وارتقاعاً في مستويات الجريمة، آخذين بالاعتبار استمرار دور الاحتلال في توفير البيئة غير المستقرة لحياة الفلسطينيين، ولكن في بعض الأحيان يشوب الأداء الأمني، فيما يتعلق بحماية السلم الأهلي، عدم السرعة في الاستجابة لبعض الشجارات أو المبالغة في استعمال القوة أثناء فضها في حالات أخرى. وتثور العديد من التساؤلات حول ظاهرة انتشار السلاح غير المخصص أو المنضبط سياسياً، خاصة في المناطق التي تسيطر عليها قوات الاحتلال في تغذية العديد من الإشكاليات الفلسطينية المحلية، التي تحول دون قيام المؤسسة الشرطية والأمنية بعملها في نظم وإجراءات الرقابة الداخلية. وتتعاظم هذه المشكلة في واقع السلطة الرسمية السياسية التنفيذية، التي لا تتعرض للمساءلة بسبب غياب دور السلطة التشريعية الرقابية على المؤسسات العامة، وفي مقدمتها المستويات السياسية المسؤولة عن المؤسسات الشرطية والأمنية.

يتسم الموقف غير الحاسم للحكومة الفلسطينية بالتردد في مواجهة انتشار الجريمة والعنف في الأراضي الفلسطينية، الناجم عن غياب الاستراتيجيات والخطط لحفظ السلم الأهلي.

وقد أضعفت العوامل المذكورة التماسك والبناء المجتمعي، وازداد الاحتقان المجتمعي مع تفشي فيروس كورونا المستجد في فلسطين، ما أفرزه من حالة تقييد الحركة وتعطيل المؤسسات والمرافق العامة والخاصة والأهلية، واتباع سياسات قائمة على العزل في مواجهة الوباء. وقد رافق ذلك ازدياد حالات الفقر والعوز.

فاقمت التحولات التي شهدتها المجتمع الفلسطيني العصبية، وقادت إلى حالة من العنف في بعض المواقع. وعبرت هذه التحولات عن تراجع الهوية الوطنية الجامعة لبعض الأفراد إلى هويات فرعية أصغر، وعصبية فتوية ذات مرجعيات متباينة مثل: العائلة والعشيرة والقبيلة والطائفة والمذهب والجهة المناطقيّة والحزبية، حيث عززت هذه الحالة تغليب الأنا على ال (نحن)، والنزوع إلى الجماعة الخاصة، وتهميش قيم التضامن والتسامح، وتراجع سيادة القانون واللجوء إلى مرجعيات تقليدية قديمة لحل الخلافات على حساب القضاء النظامي (عادات وتقاليد متوارثة وحكم العشيرة) واستمرت حالات: القتل والقتل الثأري المضاد، الحرائق، نتيجة المشاجرات العائلية (عقوبة ترحيل جماعية)، والتشهير، والابتزاز، والقدح والذم، والجرائم الإلكترونية، وغيرها. في ظل واقع يناضل الشعب الفلسطيني فيه من أجل حريته وكرامته واستقلاله.

وعليه، إذا كان للسلم الأهلي أهمية بالغة في كل المجتمعات الإنسانية، فإن هذه الأهمية تتضاعف وتتزايد في السياق الفلسطيني، بما فيه من تعقيدات وظروف استثنائية خلقها الحضور الاستعماري، والذي حال دون الوصول الأمني لكافة المناطق باستجابة فعالة، وقسم الأرض الفلسطينية المحتلة إلى عدة تقسيمات، وسمح بنمو بؤر بعيدة عن نفوذ الدولة تنمو فيها الجريمة، ويستفيد من وجودها المجرمون في التعامل معها كملاذات آمنة.

تهدف هذه الورقة إلى المساهمة في اقتراح آليات تعزيز دور وأداء المؤسسة الشرطية والأمنية في حماية السلم الأهلي، والتماسك الاجتماعي وتعزيزه. وإلى تسليط الضوء على التحديات التي تحول دون سياسة أمنية حاسمة تجاه تراجع السلم الأهلي، ودون ممارسات من جهات إنفاذ القانون مستجيبة بكفاءة وفاعلية لمحاربة فوضى انتشار السلاح، وتسمح بحالة أخذ القانون باليد، و بروز ظاهرة الثأر والانتقام والعنف، كما تهدف إلى تعزيز دور مؤسسات العمل الأهلي في المساهمة في تفعيل الدور الأمني في حفظ السلم الأهلي، وتعزيز المساءلة المدنية على عمل جهات إنفاذ القانون، فيما يتعلق بحفظ السلم الأهلي.

وظائف الدولة¹

1. **الوظائف الأمنية:** الدولة وحدها التي تحتكر بواسطة مؤسساتها الامنية استخدام القوة، وتمتلك الصلاحيات للحفاظ على الأمن داخل حدودها، لذا فقد ارتبطت بالدولة بعض الوظائف الأمنية لعل أبرزها: الدفاع عن أراضيها، ومواطنيها وحمايتهم من خطر الاعتداءات الخارجية، والأجنبية، وزعزعة الأمن الداخلي، والحفاظ على الحدود. وقد أوكلت هذه المهام إلى الجيش الوطني المؤهل لتحمل هذه المسؤوليات الجسيمة. إلى جانب ذلك فإن الدولة مسؤولة عن حفظ أرواح المواطنين، وأموالهم، وممتلكاتهم، وأعراضهم، والسلم الداخلي، واتخاذ التدابير الوقائية لتلافي وقوع الجرائم، وتعقبها في حالة وقوعها، ومعاقبة منفذها، وكل ذلك موكل إلى قوات الشرطة المسؤولة عن هذا الأمر.

2. **تطبيق القانون ونشر العدالة:** من واجبات الدولة سن القوانين التي تنظم العلاقة بين الدولة والمواطنين، وبين المواطنين أنفسهم، إلى جانب إنشاء الأجهزة المسؤولة عن تطبيق هذه القوانين، ونشر مبدأ العدالة بين الناس، وتوكل هذه المهام إلى الجهاز القضائي الذي يجب أن يمتاز بالحيادية، والاستقلالية، والنزاهة.

3. **الوظائف المالية والاقتصادية:** من أبرز الوظائف الأساسية المنوطة بالدولة في هذا الجانب، وضع السياسة النقدية العامة، وصك النقود، وتنظيم المؤسسات، والتعاملات المالية على أرض الدولة، وتحقيق الرفاه الاقتصادي للمواطنين، وتنظيم الأنشطة الاقتصادية في غالب الأحيان، ومن هنا، فإن الدولة مسؤولة عن إنشاء العديد من المؤسسات المالية، والاقتصادية المسؤولة عن القيام بمثل هذه المهام.

4. **الوظائف الدولية:** من أبرز وظائف الدولة تنظيم العلاقة بينها وبين الدول الأخرى، والتأسيس لشراكات حقيقية قائمة على تبادل المنافع، والتعاون المشترك من أجل تحقيق الأهداف المشتركة. إن سعي الدولة لبناء علاقات دولية جيدة، يستلزم منها إنشاء مؤسسات قادرة على تحمل هذه المسؤولية، فضلاً عن تحديد العلاقة بين القوانين الخارجية، والداخلية، وما إلى ذلك من الخطوات، والإجراءات الضرورية.

1 نظام بركات، أحمد الطاهر، مدخل إلى العلوم السياسية، (عمان : جامعة القدس المفتوحة ، ط 1، 1993)، ص 166-167.

◀ وظائف المؤسسة الشرطة والأمنية: الأمن كخدمة

للمؤسسة الشرطة والأمنية وظائف متعددة في المجتمع، منها وظائف أمنية ووظائف اجتماعية، وتبقى الواجبات الأمنية التقليدية هي القائمة كونها تحدد أنظمتها ولوائح قانونية إدارية. وهكذا فإن واجبات الشرطة أو الأجهزة الأمنية الأخرى التقليدية هي منع الجريمة، واكتشافها، والقبض على مرتكبيها وتنفيذ العقوبة الصادرة بحقهم، والمحافظة على الأمن العام. لذلك فإن أهم الواجبات الوظيفية للشرطة أو الأجهزة الأمنية هي تحقيق الأمن والاستقرار لأفراد المجتمع. ولكي تؤدي المؤسسات الأمنية هذه الواجبات لا بد أن تكون مقبولة لدى المجتمع، حتى تستطيع أن تطلب مساعدته².

المؤسسات الأمنية ما هي إلا هيئة تنفيذية تعمل على صيانة الأمن العام وتعمل على تنفيذ النظم، ومن خلالها تمارس الدولة سيادتها؛ فلا يتصور تطبيق النظم وتحقيق الأمن الداخلي والاستقرار العام دون وجود سلطة يمكن من خلالها اتخاذ كافة الإجراءات التي تعمل على مكافحة الجريمة والحد منها. وعلى هذا، نجد أن هناك تلازماً بين السلطات الممنوحة لأفراد الشرطة التي تمكنهم من القبض على المجرمين وتتبع الجناة، وهذه السلطات الممنوحة تجعل بعض المواطنين يتخوفون من التعسف في استخدامها، وهذا بطبيعة الحال قد ينشئ حاجزاً نفسياً بين المؤسسة الأمنية وأفراد المجتمع. ولذلك فمن العدل عدم الإسراف في منح السلطات للعاملين في الشرطة إلا طبقاً لما تتطلبه مقتضيات الوظيفة، ومقتضيات المواقف، بالإضافة إلى توعيتهم بصورة دائمة بحدود استخدام السلطات الممنوحة، كذلك توعية المواطنين إعلامياً بأن الأمن العام هو خدمة للمواطنين، وليس سلطة عليهم، وأن السلطات الممنوحة للأمن إنما تستهدف بالدرجة الأولى حماية أمن المواطن وتحقيق سلامة المجتمع³.

ومن هنا تتبع أهمية توطيد الدور الاجتماعي للشرطة، وبناء جسور الثقة والتعاون بينها وبين الجمهور؛ لا تستطيع الشرطة وحدها، وإن كانت هي الجهاز المتصل اتصالاً مباشراً بأنواع السلوك المنحرف، أن تقي المجتمع من الجريمة، أو أن تحقق له الأمن بدون تلك الثقة للمشاركة في تحمل المسؤولية⁴. إذا مسؤولية توفير الأمن تقع على عاتق جهاز الشرطة بالدرجة الأولى، الذي يعتبر واحداً من أهم المؤسسات الأمنية في المجتمع، إلا أن توفير الأمن هو مسؤولية كافة الأجهزة والمؤسسات الحكومية والأهلية وكل أفراد المجتمع، فمن الضروري وجود علاقة قوية بين المؤسسة الأمنية والمجتمع، لمنع الانحراف والجريمة والمشاركة سوياً في مكافحتها.

إن الدور الذي تقوم به المؤسسات الأمنية هو تطبيق القانون، والذي قد يفهم أنه قيود على حريات الأفراد، وبالتالي فإن شعوراً بالكراهية يتولد لدى الفرد ضد رجال الأمن، بسبب استخدام أجهزة الشرطة في بعض الفترات كوسيلة لتقييد حرية المواطنين وإرهابهم، حتى أن رؤية بعض أفراد الشرطة يولد الشعور بالعدائية. وقد ارتبطت صورة الشرطي لدى المواطن بصورة الرجل المستبد في كبت الحريات وإرهاب الناس⁵.

وعلى الرغم من هذه النظرة السلبية في بعض الأحيان من بعض المواطنين/ات تجاه أفراد الشرطة ومنتسبي المؤسسة الأمنية، إلا أن ذلك لا يعفي أفراد المجتمع من المشاركة وتقديم المساعدة إلى منتسبي المؤسسة الشرطة والأمنية، لا سيما في منع الجريمة، أو حتى في تقديم المعلومات الضرورية سواء قبل أو بعد وقوع الجريمة. لذلك فهناك أهمية في إشراك المجتمع وتوعيته بمخاطر الجريمة من قبل مؤسساتها بأنواعها، وهذا لا يعني بأي شكل من الأشكال التقليل من دور المؤسسات الأمنية، بل يعتبر دوراً أساسياً مساعداً، ولكن دور مؤسسة الشرطة والأمنية لا يكتمل إلا بالتعاون مع أفراد المجتمع، لذلك فإننا نجد أن عملية الضبط الاجتماعي هنا مبنية على اتفاق الشرطة والجمهور بموافقتها⁶.

وفي جميع الظروف، فإن بنية النظام السياسي التي تضمن وجود آليات فعّالة وملزمة لخضوع المستوى الأمني كمؤسسات وقيادات للمستوى السياسي، يجعل المساءلة الرسمية والاجتماعية للمستوى السياسي المسؤول عن قطاعات الأمن ومؤسساته وقياداته أيسر وأسهل للجهات الرقابية الرسمية (مجلس تشريعي، قضاء إداري نظامي، ديوان الرقابة المالية والإدارية، وزارة المالية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان -ديوان المظالم... الخ)، أو الجهات الرقابية للمجتمع المدني، مثل: منظمات أهلية وإعلام ومراكز الأبحاث. وفي الوقت نفسه يحمي العاملون في المؤسسات الأمنية من أي تدخلات خارجية، ويحد من تحملهم مسؤولية تقصير أو إهمال المستوى السياسي المسؤول⁷.

2 عبد الكريم الحربي، ورقة عمل حول الدور المجتمعي للمؤسسات الأمنية، مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية بالرياض 2004.

3 عبد الكريم الحربي، ورقة عمل، مرجع سبق ذكره.

4 للتفصيل أكثر انظر/ي عبد الكريم عبد الله الحربي، دور مشاركة الشباب في دعم المؤسسات الأمنية، (الرياض: مطابع أكاديمية نايف العربية، 2000).

5 للتفصيل أكثر انظر/ محمد صالح بهجت وآخرون، الخدمة الاجتماعية في التعلم ورعاية الشباب، (الإسكندرية: المكتب الحديث، 1985).

6 عبد الكريم الحربي، ورقة عمل، مرجع سبق ذكره.

7 مقابلة مع د. عزمي الشعبي -مستشار مجلس إدارة الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة -أمان.

◀ دور المؤسسة الشرطية والأمنية في الحفاظ على السلم الأهلي والتماسك الاجتماعي

يتعرض المجتمع الفلسطيني بين الحين والآخر لظاهرة النزاعات المحلية والعائلية، والتي تتعقد بسبب ثقافة الانتقام وأخذ القانون باليد كبديل للتسامح. وتتغذى هذه الظاهرة بعوامل سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية، إلى جانب الانقسام السياسي الذي أدى إلى إضعاف دور المؤسسات الجامعة وتراجع سيادة القانون، بل أدى إلى مزيد من التفرد والمناكفة واتخاذ مجموعة من القرارات (العقابية) والتبريرية، التي أثرت على قيم واخلاقيات وسلوك عدد كبير من المواطنين.

لقد ظهرت أشكال من التطرف، وأخذت تنتشر في المجتمع الفلسطيني، مثل العنف الاجتماعي والديني الذي يدعو إلى التكفير وعدم تقبل الآخر؛ فالسلم الأهلي لا يعني فقط الأمن المجتمعي، ولكنه تكريس الحق بالعيش الكريم وضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك الحق بالرأي والتعبير.

وتتعزيز العلاقة والروابط بين سيادة القانون، الذي يفترض أن تلعب المؤسسة الشرطية والأمنية الدور الأكبر في تحقيقه، وبين السلم الأهلي، حيث يلعب القطاع الأمني دوراً بارزاً في تعزيز السلم الأهلي، يبدأ من الارتقاء بتقديم خدمات إنفاذ القانون إلى مستوى المعايير والممارسات الدولية الفضلى، وبشكل مهني وموضوعي، وتعزيز معرفة المواطنين ووعيهم حول ما تقوم به مؤسسات إنفاذ القانون على المستوى المجتمعي، وتشجيع قنوات الاتصال والحوار وتعزيزها بين المواطنين ومقدمي الخدمات الأمنية، عبر زيادة الانفتاح على الجمهور، والمساهمة في وضع خطط السلم الأهلي وتطويرها وإنفاذها، بالإضافة إلى حث المواطنين في المجتمعات المحلية على اللجوء إلى الوسائل الرسمية والبديلة لحل النزاعات، مثل: الحوار والوساطة والتفاوض والتحكيم. كما تساهم المؤسسة الأمنية أيضاً في تسهيل وصول المواطنين للعدالة، خاصة من المناطق المهمشة أو فئات الأطفال والنساء وتعزيز استجابة نظام العدالة لهم، دون أن يعني ذلك أن الحلول التكاملية والشاملة للسلم الأهلي هي حلول أمنية فقط، بل أمنية واقتصادية وثقافية ومجتمعية وسياسية متكاملة.

بالرغم من التطور الذي طرأ على أداء المؤسسة الشرطية والأمنية الفلسطينية، وهو موضوع تراكمي يترسخ مع مأسسة البنى الأمنية لا سيما في ظل حداثة التجربة، إلا أن الحاجة إلى سياسة أمنية متكاملة وحديثة تنطلق من: دور المؤسسة الأمنية في حماية المواطنين من أي عدوان خارجي، وحماية حقوق الإنسان واحترام الحريات والحفاظ على الممارسة الديمقراطية، والترفع عن التجاذبات السياسية، وإنفاذ القانون وفقاً للاتفاقيات الدولية والمعايير الفضلى، وحماية القانون الأساسي والمؤسسات الدستورية، والحفاظ على السلم الأهلي، ومتطلبات النزاهة ونظم الرقابة والمساءلة في عمل المكونات الأمنية. وعليه، ينبغي كل فترة مناسبة من الوقت مراجعة هذه التجربة وتطوير الاستراتيجية، آخذين بالاعتبار منطلقات السياسة الأمنية ومرتكزاتها وفلسفتها وأهدافها وعناصرها، بما يسهم في بناء العقد الاجتماعي بين المتعاقدين من المواطنين حول دور الأجهزة الأمنية في الحيز الفلسطيني لإنهاء الاحتلال وبناء الدولة.

وستسمح هذه السياسة والإستراتيجية باللجوء للحلول الأمنية في نطاق وإدراك وحساب تبعاتها بدقة، والتركيز على حلول اقتصادية اجتماعية ثقافية، والتركيز على الفعل الاستباقي لبناء منظومة الوعي بأهمية السلم الأهلي ومتطلباته، لا على رد الفعل السلوكي بعد وقع الجريمة. كما ينبغي أن تتضمن هذه المنظومة اعتماد جميع المتطلبات الاقتصادية والثقافية والتوعية في خطوات متوازية، بما يوصلها لحالة الشمولية المطلوبة.

ومن أجل قيام المؤسسة الشرطية والأمنية بدورها بكفاءة وفعالية في حفظ السلم الأهلي، لا بد من مراجعة الإطار التشريعي الناظم لعمل الشرطة والأجهزة الأمنية واستكمالها، بما يزيل حالة تداخل الصلاحيات. والعمل على صياغة عقيدة أمنية فلسطينية قائمة على احترام مبدأ المواطنة وحقوق الانسان، وفي مقدمتها الحقوق والحريات الأساسية والثقافة والممارسة الديمقراطية تتأى بنفسها عن التجاذبات السياسية، بما يتناسب مع البناء الهيكلي التنظيمي الأمني لدولة ديمقراطية يسود فيها مبادئ تكافؤ الفرص والإنصاف والعدالة وقيم الشفافية وسيادة القانون.

كما أن دور المؤسسة الشرطية والأمنية في الحفاظ على السلم الأهلي، يتطلب منها الانفتاح على مؤسسات المجتمع المدني، وبالذات منها العاملة في سيادة القانون والعدالة حقل مكافحة الفساد، والحقل الحقوقي والإعلامي ... إلخ. إن ذلك يتطلب أيضاً إتباع سياسة قائمة على الشفافية والإفصاح، بما يعزز ثقة المواطنين بأداء الأجهزة الأمنية، ويساهم في تعزيز السلم الأهلي. كما يتطلب من المؤسسة الشرطية والأمنية تطوير الأكاديميات الأمنية الفلسطينية ورفدها بمناهج ومساقات وأنشطة لامنهجية حديثة تراعي حقوق الإنسان، وتحترم الاتفاقيات الدولية والثقافة الديمقراطية والمدنية وحقوق الإنسان. وتعزيز قيم النزاهة والشفافية ونظم المساءلة في عمل المؤسسة الأمنية، وزيادة كفاءة الجهات الرقابية الداخلية والخارجية عليها، بالإضافة إلى وحدات الشكاوى، وإطلاع الجمهور على حالات المساءلة التي تجري لجهات إنفاذ القانون عند انتهاكها حقوق المواطنين، بما يحقق الردعين الخاص والعام وينعكس إيجاباً على السلم الأهلي.

كما تعمل المؤسسة الشرطية والأجهزة الأمنية بشكل مكثف، عبر القنوات الميدانية والإعلامية، على بناء الثقة مع المواطنين الفلسطينيين، بتقديم نماذج رشيدة في التعامل السليم معهم وإبرازها، بالإضافة إلى التركيز خلال التدريبات الداخلية على ماهية العلاقة السليمة بين المواطن المدني والأمني. لذلك، يفترض بالقوى الأمنية القيام بحماية النظام العام والقيام بدوريات في الشوارع، لمنع أي ممارسات لا يسمح بها القانون، ومن ثم اتخاذ تدابير في حال تعرض الناس إلى الخطر، وكذلك حماية ممتلكاتهم. وكذلك تنفيذ قرارات المحاكم ذات الصلة بالنزاعات المجتمعية والإدارية، وكذلك واجبها اتجاه ضبط السير والمرور وغيرها⁸.

ويكون ذلك من خلال اتباع المؤسسات الشرطية جملة الإجراءات الوقائية التي تتخذها قبل وقوع أي عمل من أعمال العنف أو الشغب أو الخروج عن القانون، بأي مظهر من مظاهره، بنشر قوات الأمن في أوقات النهار وتعزيزها في الليل حفاظاً على الأمن والاستقرار، وكذلك العمل بالإجراءات التي تلي وقوع أعمال العنف والخروج عن القانون، ومتابعة وملاحقة كل من قام بتلك الأعمال، واحتجازهم واتخاذ المقتضى القانوني بحقهم، باعتبارهم عنصراً سلبياً يؤدي إلى المساس بالسلم والأمن المجتمعي والأهلي⁹.

لذلك، يستوجب في المرحلة المقبلة القيام بحملات أمنية مستدامة في كافة أرجاء المحافظات، بهدف فرض الأمن والنظام وبسط سيادة القانون، والقبض على الفارين من وجه العدالة واتخاذ الإجراءات القضائية وفق القانون بشكل مستعجل، دون الإطالة في إصدار الأحكام إلى سنوات وتنفيذ الأحكام العدلية. لقد تم تحقيق نجاحات ملموسة في مضمار الأمن، وفي إطار ملاحقة العناصر المسلحة الخارجة عن القانون، والذين سعوا وبكل قوتهم إلى ضرب النسيج الاجتماعي، وإيجاد ثغرات تعكر صفو الحالة الأمنية المستقرة في بعض المحافظات¹⁰.

8 الأستاذة ريم نزال، كاتبة صحفية وناشطة نسوية، مقابلة إلكترونية، 2021/3/22.

9 الاستاذ يوسف عماد الحداد، رئيس جمعية مناصرة حقوق الإعلاميين - غزة، مقابلة إلكترونية، 2021/3/24.

10 الدكتور سليمان جرادات مستشار محافظ الخليل لشؤون السلم الأهلي، مقابلة إلكترونية، 2021/3/25.

◀ السياسة الأمنية للمؤسسة الشرطة والأمنية الفلسطينية

يستدعي الشعور بالخطر أو التهديد الحاجة إلى اتخاذ إجراءات تهدف إلى تحقيق الأمن، ومن الطبيعي أن تكون تلك الإجراءات متوافقة مع المخاطر أو التهديدات الفعلية أو المحتملة. لقد ركزت الدراسات الأمنية في السابق على خطر الغزو العسكري، باعتباره أهم مصدر من مصادر تهديد الأمن القومي، إن لم يكن مصدرها الوحيد¹¹. غير أن الدراسات الحديثة للأمن القومي ذهبت إلى وجود مصادر أخرى لا تقل أهمية عن البعد العسكري للتهديد، تتمثل في التهديدات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ببعديها الخارجي والداخلي. وهناك ترابط وثيق بين هذين المستويين "التهديدات الداخلية، والتهديدات الخارجية"؛ فعملية تقسيم مصادر التهديد لا تصلح كأداة للتحليل العلمي، حيث يستحيل عزل تلك المصادر. فالعلاقة بين هذين المستويين علاقة تفاعل متبادل، يؤثر كل منهما في الآخر بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك لارتباط المصادر الداخلية والخارجية إلى الدرجة التي قد تكون فيها المصادر الداخلية خالقة لبيئة ينشط فيها التهديد الخارجي، وقد تجد هذه التهديدات الخارجية ذرائع لها في المصادر الداخلية¹².

من أجل أن يكون هناك سياسة أمنية وطنية فاعلة تعمل على تحقيق الأمن لكافات قطاعات المجتمع بعيداً عن التجاذبات السياسية، لا بد من التالي:

1. تطوير البنية القانونية: تكون المنظومة القانونية القائمة في مجتمع ما بعد الصراع قديمة أو غير مكتملة ولا تلبى احتياجات وتطلعات المجتمع في التطور والازدهار، بالإضافة إلى تعارض بعضها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والحكم الرشيد. وفي الحالة الفلسطينية واجهت المنظومة القانونية تحديات متعددة، مثل عدم الانسجام بسبب ما ورثته هذه المنظومة من تراث قانوني متراكم في حقبة مختلفة، فما زالت هذه المنظومة تحتوي على قوانين عثمانية، وبريطانية، وأردنية، ومصرية، وقرارات عسكرية صادرة عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي. بالرغم من اقرار بعض القوانين الفلسطينية العصرية والمتوافقة مع التطورات، إلا أن بعض التشريعات ذات العلاقة لم تستكمل وأهمها قانون عام للأمن، وقانون لقوات الأمن الوطني، وقانون الاستخبارات العسكرية، وقانون المحافظين، بالرغم من توليهم مهام أمنية ذات علاقة بالمواطنين ناهيك عن أن بعض التشريعات غير الأمنية ذات العلاقة مازالت قديمة، بما في ذلك تشريعات رئيسية تنعكس مباشرة على حالة السلم الأهلي مثل قانون العقوبات.

من ناحية أخرى، ساهم تعطيل عمل المجلس التشريعي بسبب الانقسام السياسي الداخلي في تأجيل تطوير التشريعات الفلسطينية؛ حيث أن هناك حاجة إلى إصدار قانون الأمن الفلسطيني، ولوائحه التنفيذية، بالإضافة إلى العديد من القوانين واللوائح التنفيذية الخاصة بالأدع المختلفة العاملة في قطاع الأمن. وفي قطاع العدالة ما زلنا بحاجة إلى إصدار قوانين عديدة مثل قانون العقوبات، وقانون الطب الشرعي، وقانون المختبر الجنائي،... إلخ. إن عملية تطوير القوانين الفلسطينية هي جزء من عملية التحرر؛ فالقوانين العثمانية البريطانية والأردنية والمصرية والأوامر العسكرية لم توضع لتطوير المجتمع الفلسطيني، بل من أجل إحكام سيطرة السلطة المركزية على المجتمع، وإخضاعه لإرادتها، لذا لا بد أن نتحرر من هذه النظم القانونية البالية، والتي لا تلبى حاجات المجتمع الفلسطيني.

تطوير النظام القضائي: يعد القضاء المستقل الأساس الصلب لسيادة القانون في مجتمعات ما بعد الصراع، وتهدف عملية تعزيز القدرة والفاعلية والاستقلالية القضائية إلى رفع قدرات القضاة، وكفاءتهم، وضمان نزاهتهم، وتطوير البنية التحتية والمؤسسية للمحاكم.

11 فهد الشقحاء، الأمن الوطني: تصور شامل المفهوم - الأهمية - المجالات - المقومات، (الرياض: مركز الدراسات والبحوث: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004)، ص 71.
12 سليمان الحربي. مفهوم الأمن: مستوياته وصيغته وتهديداته "دراسة نظرية في المفاهيم والأطر"، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، العدد (19)، مركز دراسات الوحدة العربية، صيف 2008، ص 27.

تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني في تطوير قطاع العدالة: يعتبر دور مؤسسات المجتمع المدني العاملة في قطاع العدالة مثل نقابة المحامين والمؤسسات الحقوقية الاستشارية غير الحكومية، ومؤسسات حقوق الإنسان، مهماً في تعزيز عملية إصلاح قطاع العدالة وتعزيز ثقافة سيادة القانون؛ فمثلاً نقابة المحامين تلعب دوراً مهماً في عملية الارتقاء بالمستوى المهني للمحامين، والدفاع عن مصالحهم، وضمان حريتهم في أداء الرسالة. كما تلعب مؤسسات المجتمع المدني دوراً مهماً في نشر ثقافة سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان لكافة شرائح المجتمع.

2. مكافحة الفساد: غالباً ما تتصف مجتمعات ما بعد الصراع باستشراء الفساد داخل مؤسساتها الحكومية المختلفة، وغياب الفاعلية والمساءلة والشفافية، خاصة إذا كان الانتقال في نظام الحكم من ثورة أو حركة تحرر إلى دولة. ولا يختلف الوضع كثيراً في الحالة الفلسطينية، وبالرغم من الجهود التي بذلت لمحاربة الفساد ومحاسبة الفاسدين، لتعزيز الشفافية والنزاهة، ومساءلة المسؤولين بمن فيهم مسؤولو الأمن ممن ارتكبوا أخطاءً، وحققوا كسباً غير مشروع عبر استغلالهم للسلطة، ومحاسبتهم على أخطائهم، ما زالت غير كافية.

يمكن تعريف السلم الأهلي على أنه حالة الاستقرار الدائم، ورفض كل أشكال القتال والقتل أو مجرد الدعوة إليه أو التحريض عليه أو تبريره، أو نشر مقالات وخطابات ومؤتمرات صحافية تعتبر التصادم حتميا بسبب قوة العقيدة الدينية أو الحزبية، وتحول مفهوم الحق في الاختلاف إلى أيديولوجية الاختلاف، وتعيد إنتاج خطاب الكراهية المشكك في جوهر البنى المؤسساتية والعقد الاجتماعي والأطر الثقافية القائمة على التعايش والحوار¹³.

يرتبط السلم الأهلي مباشرةً بمبدأ سيادة القانون، والذي يمكن تكثيف تعريفه في عدة عناصر تتمثل بإطار قانوني كامل وحديث ومستجيب، ونظام قضائي فعال وكفؤ ومدرب، وأقسام إدارية تعمل بشكل مهني من أجل سيادة القانون، وثقافة جمعية مؤمنة بالدولة ومؤسساتها وبالقانون. وبالنتيجة، بما أن الأمن هو صاحب الدور الأبرز في الحفاظ على مبدأ سيادة القانون، بما يتضمنه ذلك من محاربة للجريمة، فإن الأمن يتحول من فاعل تقليدي إلى الفاعل الأبرز في هذا الإطار.

ولا يعني السلم الأهلي فقط الأمن المجتمعي، ولكنه تكريس الحق بالعيش الكريم وضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك الحق بالرأي والتعبير، وبالتالي فإن المجتمع بقواه وفعالياته السياسية يستطيع تعزيز العقد الاجتماعي، الذي يشكل وثيقة للتفاهم بين كافة الأفراد والأطياف، على اختلاف توجهاتها، وفقاً لقاعدة سياسية وحقوقية متفق عليها، هي مفهوم الترابط المجتمعي الوطني والقائم على قبول التنوع ونبذ العنف والإكراه والتعامل الحضاري والسلمي مع جميع الأشخاص المشتركين في المواطنة، بغض النظر عن اختلافاتهم.

وتتطلب صياغة هذا النوع من الترابط المجتمعي جهوداً حثيثة باتجاه خلق واقع وطني بعيد عن كل أشكال التهميش والعنف والعصبية، في مختلف ميادين الحياة السياسية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية. لذا، هناك تناسب طردي ما بين مفهوم السلم الأهلي وبين مستوى الاستقرار السياسي والاجتماعي؛ فالسلم الأهلي هو الذي يثبت مفهوم الاستقرار السياسي، كما أن الاستقرار السياسي في البلاد يعزز دعائم السلم الأهلي، لأنه عند تواجد العنف يغيب الاستقرار وتعم الفوضى وتتقوض أساسات السلم الأهلي.

من المهم، إحياء مبدأ سيادة القانون والتعايش المشترك بين الأفراد الذي يحقق الهدوء والاستقرار الفردي والمجتمعي، والذي يحقق في مجمله السلم الأهلي ذلك أن سيادة القانون هي صمام الأمان للسلم الأهلي والمجتمعي، كونها تؤمن وتحمي الحقوق والحريات بشكل متساو للأفراد، وتقضي بينهم بموجب القانون، والتي بدورها تعمل على حمايتهم من كل إجراء قهري أو تعسفي قد يتخذ ضدهم، حيث أن وضع القوانين والأنظمة والنظم التي تحكم وتنظم سلوك الأفراد في المجتمع، وتعمل على تحقيق المساواة فيما بينهم بالحقوق والحريات، ووضع سبل اقتضاء الحقوق وفق الطرق القانونية في مجمله، يؤدي إلى تحقق الأمن والاستقرار والسكينة في المجتمع، كون أن القانون هو السبيل الذي يفرض الحماية القانونية لكل تلك الحقوق والحريات بل ويحافظ عليها¹⁴. لذلك فإن سيادة القانون هي من المؤشرات الأساسية للدولة المدنية الديمقراطية، والتي تعمل على تطبيق القانون على كافة المواطنين بشفافية وعدالة وشمولية. وهنا تكمن الصلة المباشرة بين سيادة القانون والسلم الأهلي، لذلك يؤدي الشعور بالمساواة والعدالة في تطبيق وتنفيذ القانون إلى الإيمان بفاعلية الإجراءات على الجميع، مما يشكل القاعدة الأساسية لتشكيل الوعي الجمعي، فالارتكان إلى القانون والمؤسسات المطبقة له يعزز دور المؤسسة، والذي بالضرورة يؤدي إلى تعزيز السلم الأهلي¹⁵.

13 صلاح عبد العاطي، دور التربية في تعزيز السلم الأهلي، الحوار المتمدن <http://www.m.ahewar.org>

14 الأستاذ يوسف عماد الحداد، مرجع سبق ذكره .

15 الأستاذ خالد ناصيف، مدير مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان، مقابلة الكترونية، 2021/3/25.

هناك حاجة أكثر من أي وقت مضى لوضوح طبيعة أحكام العقد الاجتماعي الفلسطيني، لأثره على مستقبل الأجيال القادمة، في تعزيز التماسك الاجتماعي والعيش المشترك بين المواطنين الفلسطينيين، وتأسيس ركائز الدولة المدنية الحديثة، دولة المؤسسات والقانون، الذي ينص على أن فلسطين دولة مدنية¹⁶، وبالتالي تحديد هوية الدولة الفلسطينية في النظام الدستوري، كي يستجيب لتطلعات المواطنين وآمالهم¹⁷. ويلزم الدولة القيام بدورها في الحماية، وتطبيق القانون وتوفير الخدمات دون تمييز بما يشمل حماية السلم الأهلي.

تختلف المؤسسات العسكرية والأمنية والشرطية باختلاف المراحل والأدوار ودرجة التطور الاجتماعي والاقتصادي للمجتمعات المختلفة، بالإضافة إلى بنية الجيش والمؤسسة الأمنية التي تلعب دوراً في هذا الاختلاف. على الرغم من ذلك، يمكن إيجاد تفسير للاتحاق بالمؤسسة العسكرية أو الأمنية في بعض حالاته، على أنه يأتي باعتبار هذه المؤسسات وسيلة للتقدم الاجتماعي والاقتصادي، لا سيما في المجتمعات الطبقيّة، وانتشرت هذه الرؤية بين المجتمعات المحلية في الأرياف والقرى والمناطق المهمشة، باعتبار أن هذه الوسيلة هي الأقصر لصعود السلم الاجتماعي، وكسر الدور الاجتماعي المرسوم والمنمط، بعد أن حدت البنى التقليدية التمييزية من تطورها، وحددت سلفاً مسار حياتهم.

من المعلوم أن هناك وظائف للدولة ولأي دولة في العالم. من ضمن هذه الوظائف هي تقديم خدمة الأمن للمواطنين من قبل المؤسسة الأمنية، واليوم ينظر للأمن على أنه خدمة كالتعليم والصحة والضمان الاجتماعي... الخ. ولكن من المهم أن تقدم هذه الخدمات على أساس الحيادية والنزاهة والشفافية، باعتبارها حقاً من حقوق الإنسان، وليست منّة من النظام السياسي. وعليه فإن المسؤولين عن هذه المهمة العامة خاضعين للمساءلة مثل بقية المسؤولين عن الخدمات العامة الأخرى.

في الحالة الفلسطينية، لم تتبلور المؤسسة الشرطية الأمنية الفلسطينية، ولم تتشكل، من خلال سياق طبيعي، فقد جاءت نتيجة تحول تدريجي من هياكل ومؤسسات الثورة والشرعية الثورية إلى مؤسسات السلطة (الشرعية الدستورية) على ضوء اتفاقات أوسلو، وبشكل محدد البرتوكول الخاص بموضوع الأمن والأجهزة الأمنية والذي يحدد دورها في مجال حفظ النظام العام ومكافحة الإرهاب والعنف.

أي أن المؤسسة الشرطية والأمنية الفلسطينية لم تتشكل في سياق طبيعي، هذا من جهة، ومن جهة ثانية وهي الأهم والأخطر، حيث لا يوجد إجماع بين الفلسطينيين على وظائفها ومهامها، فمن الناحية العملية هناك جهات نظر فلسطينية مختلفة حول مهام المؤسسة الأمنية، فهناك من يرى أنها نواة الجيش الوطني وهي حامية للمشروع الوطني، وهذه النظرة تتبناها السلطة الوطنية ومعها حركة (فتح) وحليفاتها من الفصائل الأخرى. وهناك من يرى أنها إحدى إفرازات اتفاقية أوسلو، وأنها أداة من أدوات تستخدمها لحماية نتائج اتفاق فلسطيني - إسرائيلي، ناهيك عن عدد واسع ممن انتسبوا لقطاع الأمن بمؤسساته وأجهزته المختلفة بسبب الحاجة إلى وظيفة ومصدر رزق خاصة في قطاع غزة. وهذه النظرة تتبناها بعض قوى اليسار وقوى الإسلام السياسي. كما ينظر لها على أنها أجهزة منتهكة وقامعة للحقوق والحريات، وهي نظرة تتبناها بعض مؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية.

16 على سبيل المثال، ينص دستور الجمهورية التونسية الصادر بتاريخ 2014/1/14 في الباب الأول، الفصل الثاني، أن تونس دولة مدنية.
17 دولة مواطنين أم دولة مؤمنين: المجلس التأسيسي يرسم مستقبل تونس <https://middle-east-online.com>

الجيش والمؤسسة الأمنية والشرطية في مختلف دول العالم، وخصوصاً في دول العالم الثالث تعمل وفق مصالحها، وهي تميل إلى تصوير مصالحها في مراحل الانتقال كأنها مصالح وطنية عامة. لذلك يرتبط إلى حد كبير بالعقيدة الأمنية والعسكرية للمؤسسة الأمنية، والسؤال هنا من الذي يصوغ العقيدة العسكرية والأمنية للمؤسسة الأمنية في فلسطين؟ هل المؤسسة التشريعية الغائبة، أم القانون الأساسي؟ أم قيادة الأجهزة؟ أم السيد الرئيس باعتباره القائد الأعلى لقوى الأمن؟ أم اعتبارات إقليمية؟

هل العقيدة الأمنية شفافة ومتفق عليها؟ بلا أدنى شك أن العقيدة الأمنية الوطنية المتوافق عليها، والمعتمدة من قبل ممثلي المواطنين، يشكل أحد عناصر العقد الاجتماعي. وفي هذا الجانب واجهت المؤسسة الشرطية الأمنية الفلسطينية، بعض التحديات، وهي بحاجة إلى وقفة جادة للمراجعة واستخلاص العبر، للانطلاق نحو المستقبل. أما أهم هذه التحديات فهو واقع عقيدتها الأمنية والعسكرية التي ما زالت تثير جدلاً مجتمعياً، من حيث مفهومها ومنطلقاتها ومرتكزاتها وفلسفتها وأهدافها وعناصرها، كما لا يوجد إجماع فلسطيني عليها. وهذا نابع بالأساس من الرؤى المختلفة لمكونات النظام السياسي الفلسطيني بشأن طبيعة المرحلة وطبيعة البرنامج الوطني، وآليات تنفيذه، ناهيك عن الضغوط الخارجية التي تؤثر على التوجهات بالاستناد إلى التحالفات الداخلية والخارجية. خارجياً هناك لاعبون إقليميون ودوليون، وهناك سياسة أمنية فلسطينية مستقلة بمعزل عن المؤثرات الخارجية والداخلية خصوصاً الإسرائيلية. لأنها المعنية الأولى من الناحية الجيوستراتيجية بأي تطورات فلسطينية داخلية، وحتى لو رغبت السلطة الابتعاد أو التحلل نسبياً من الاتفاقيات في وضعها للسياسات الأمنية، ذلك أن «إسرائيل» لن تسمح بذلك، لسببين الأول أن ذلك هو خرق الاتفاقيات الثنائية، وثانياً أن ذلك يعتبر أيضاً من وجهة النظر الإسرائيلية مس و تهديد لأمن «إسرائيل».

وعليه، تبدو الحاجة ملحة اليوم أكثر من أي وقت مضى لاعتماد المشروعية والشرعية والمرجعية لهذا القطاع الهام، بالاستناد إلى العقد الاجتماعي الفلسطيني، حيث أنه من المهم أن تقدم الأجهزة الأمنية نفسها فيه كأجهزة حامية للحقوق والحريات وضامنة للاستقرار والأمن، بالاستناد إلى إستراتيجية وطنية فلسطينية لقطاع الأمن تتيح مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في بلورة السياسات العامة المتعلقة بعمل المؤسسة الأمنية، ويتيح لها التواصل والانفتاح مع المجتمع المدني. وتقبلها وتفاعلها مع الرقابة المجتمعية. بما يقود إلى مؤسسة شرطية وأمنية فلسطينية أكثر اتصافاً بأنها حامية للدستور وللمؤسسات الدستورية وحامية للديمقراطية، تحترم حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية. وأكثر ابتعاداً عن كونها مجرد حامية للنظام السياسي، أو أنها أداة للحزب الحاكم الأمر الذي سيعزز ثقة المواطنين بها.

◀ الأسباب التي تهدد السلم الأهلي والتماسك الاجتماعي في فلسطين

فاقمت التحولات التي شهدتها المجتمع الفلسطيني العصبية وقادت إلى العنف. تلك التحولات التي تجلت في الانتقال من الهوية الوطنية الجامعة إلى الهويات الفرعية والعصبية الفئوية (العائلة والعشيرة والقبيلة والطائفة والمذهب والجهة والتنظيم والفصيل)، هذا إلى جانب تغليب الأنا على ال(نحن)، يضاف لذلك سيادة للقانون الإرثي على القانون النظامي، وحلول العادات والتقاليد البالية مكان القيم الجميلة التي ساعدت على تماسك المجتمع. لا يمر يوم دون اندلاع أعمال عنف داخلية تصل أحيانا إلى قتل وقتل مضاد وحرائق وإجلاءات، وسرقات ومشاجرات؛ فقد أصبح القتل أو الشروع بالقتل، والاعتداء، وإحراق المحلات والبيوت والسيارات والممتلكات، والتشهير، الابتزاز، والقدح والذم... والاختطاف والابتزاز، وسيادة ثقافة العنف في التفكير والممارسة لتصبح ثقافة العنف وسما يطبع العلاقات الاجتماعية، لدرجة يلمس منها تراجع خطير لسيادة القانون والحوار والتضامن والتكافل والتسامح، لحساب شريعة الغاب والمصالح الخاصة والفئوية والعصبية القبلية وعقلية الثأر والانتقام¹⁸. فسجلات الشرطة تزخر بآلاف الشكاوى والحوادث¹⁹.

لا يختلف كثيرون بأن مصلحة الاحتلال الإسرائيلي وسياساته ينتج العنف الفلسطيني ويؤثر سلبا على السلم الأهلي، لكن الاحتلال وسياساته لا يشكل عاملا وحيدا فقط للعنف داخل المجتمع الفلسطيني، ومع ذلك هناك أسباب اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية وقانونية؛ فالوضع الاقتصادي المتردي والتفاوت في مستويات المعيشة الذي يولد الإحساس بالظلم واللامعالية. والبطالة والفقر والتهميش والخطاب الديني المتطرف والبعيد عن تعاليم الإسلام والدين الحنيف الذي يطلقه بعض المتطرفين في بعض المؤسسات الدينية أو الإسلام السياسي عبر المساجد والفضائيات مستفيدين من وجود بعض القوانين البالية الموروثة السارية حتى اليوم، والفساد الإداري والمالي وتراجع المنظومة القيمية، وتراجع دور الحركة الوطنية. والتطرف الفكري والتعصب السياسي أو الجهوي أو الاجتماعي والجهل. والإعلام وأنواعه ومرجعياته (الخط التحريري - السياسة التحريرية - التمويل - المرجعية الفكرية والأيدلوجية واستخدامه لمصطلحات دخيلة على المجتمع الفلسطيني) لها علاقة بالتخوين والتكفير والتآمر والفرقة، والبعضاء. والإقصاء... إلخ. والإعلام الاجتماعي وقيام بعض المواطنين بالكتابة أو النشر أو التعليق دون التمييز بين حرية الرأي والتعبير والقدح والذم والإهانة، مستغلين وسائل التواصل الاجتماعي لتهديد السلم الأهلي في المجتمع الفلسطيني إلى جانب عدم وجود سياسات حكومية وأهلية لمواجهة الأسباب والعوامل التي أدت إلى تعريض السلم الأهلي للخطر، وانتشار السلاح، وعدم سيادة القانون، والتميز على أساس مكان السكن أو التمييز على أساس الجغرافيا، أو الانتماء السياسي والتنظيمي. وعدم تمكن السلطة من الوصول إلى مناطق (ج) وهروب المتهمين إلى دولة الاحتلال أو مناطق (ج)، وتلكؤ القضاء الفلسطيني في حسم العديد من الخلافات.

كما أن هناك حالة من الاستسلام من قبل النظام السياسي الفلسطيني لواقع وضرورة. لمعالجة الأسباب التي تؤدي إلى تقويض السلم الأهلي، عدم وجود حلول وقائية لمواجهة الموقف، والفشل في حل وعلاج وحتى إدارة الأزمات، وانسداد الأفق السياسي، وعدم تكافؤ الفرص وعدم التسامح وقبول الآخر، والإقصاء، وإخفاقات التنمية والتفاوت في مستويات المعيشة، يضاف لذلك الأعراف الاجتماعية من قبيل (فورة الدم)، و(الجلوة) والثأر.

إن ترسيخ ركائز السلم الأهلي والتماسك الاجتماعي في فلسطين يتطلب توفير الأمن وترسيخ مبدأ سيادة القانون على الصعيد الوطني، فذلك يعتبر أحد أهم تجليات الدولة القانونية والحكم الصالح، فلا يمكن لنا أن نتصور أن هناك سيادة للقانون في ظل هيمنة سلطة على أخرى أو في ظل قمع للحريات والحقوق أو في ظل دولة غير ديمقراطية.

18 صلاح عبد العاطي، السلم الأهلي ونهب العنف في القانون الأساسي والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، الحوار المتمدن العدد 1469، <http://www.m.ahewar.org>
19 للتفصيل أكثر، أنظر/ي التقرير السنوي للشرطة 2020.

السلم الأهلي لا يتحقق إلا بحوار اجتماعي مستديم، لذلك لابد من تغيير الخطاب الاجتماعي وجعله يتجه نحو صياغة منظومة جديدة تحترم التمايزات التاريخية دون الانغلاق فيها، لتأسيس واقع اجتماعي جديد يستمد من القيم الإنسانية في منهجه وبرامجه المحلية. فأى مجتمع يرغب في الوصول إلى حالة من الاستقرار والسلم الأهلي، لا بد فيه من حصول الإنسان على احتياجاته الضرورية من مأكّل وملبس، وتعليم وعلاج واحترام لحقوقه وحرياته وصون لكرامته الإنسانية. كما أن هناك علاقة طردية بين مفهومي الاستقرار السياسي والاجتماعي ومفهوم السلم الأهلي. فالسلم الأهلي، هو الذي يجذر مفهوم الاستقرار السياسي، كما أن طريق الاستقرار يمر عبر إرساء دعائم السلم الأهلي²⁰.

إن تعزيز السلم الأهلي بحاجة إلى إزالة الموجبات الاجتماعية والاقتصادية التي تدفع الإنسان إلى تبني خيارات عصبوية وعنيفة في علاقاته مع الآخرين، في ظل غياب متطلبات العدالة في جانبيها الاقتصادي والاجتماعي، كما يتطلب إنهاء ظاهرتي العنف والتعصب داخل المجتمع الفلسطيني، وبناء حياة سياسية جديدة تسمح لجميع القوى والتيارات بممارسة حقوقها، والمشاركة الجادة والتنوع في البناء والتطوير، واحترام حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومحاربة الفساد والمحسوبية، وسيادة القانون، وتقديم الخدمات للجميع دون تمييز أو محاباة، والقضاء على الفقر، وتعزيز مبدأ المواطنة بشقيه الحقوق والحريات²¹. إذاً حتى يتمكن أي مجتمع من بناء السلم الأهلي المنشود يجب أن يعيش الإنسان حياته، ويمارس أعماله بحرية مسؤولة، وأن يحصل على متطلبات عيشه وحقوقه بيسر وسهولة، من دون أن يخشى الاعتداء على حقه أو ماله أو على أمنه الشخصي أو أمن أهله.

20 ريتا عيد، نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، من أجل السلم الأهلي، وكالة معاً الإخبارية. <http://www.maannnews.net/Content.aspx?id=764009>
21 وحيد جبران، وآخرين، حقوق المواطن.(رام الله: مؤسسة مفتاح، ط2، 2013)، ص 10-14.

◀ مدى الحاجة إلى رؤيا لتعزيز السلم الأهلي والتماسك الاجتماعي

استمرار وارتفاع وتيرة الجريمة هو نتيجة متوقعة لغياب الإستراتيجية الوطنية المتكاملة للتعامل مع الإشكالية، ولتجاهل التحذيرات والتوصيات المتكررة من المؤسسات المدنية، وحصاد مر لانتشار ثقافة العنف التي تغذيها الأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فإن ذلك يستدعي ضرورة الخروج من حالة التوصيف والتشخيص والتحليل، إلى طرح الحلول والرؤى وإنفاذها.

ينبغي للإستراتيجية الوطنية التي توضع في هذا الشأن أن تكون عبر قطاعية، بحيث تستثمر طاقات وجهود المؤسسات الرسمية والأمنية والثقافية والدينية والمدنية ومؤسسات التنشئة الاجتماعية، وأن تكون محددة بأهداف واضحة قصيرة، ومتوسطة، وبعيدة المدى قابلة للقياس، عبر جهود تكاملية تقود إلى مجتمع فلسطيني قادر على الصمود في وجه التحديات. ويستدعي ذلك أن تضم الإستراتيجية الوطنية المطلوبة عدة مرتكزات:

1. إصلاح المنظومة التشريعية عبر تطويرها واستكمالها بإصدار قانون عقوبات فلسطيني حديث وإقرار قانون حماية الأسرة من العنف، بما يحقق الردعين الخاص والعام، ويحقق مفهوم العدالة الجنائية.
2. قيام جهات إنفاذ القانون وفي مقدمتها المؤسسة الشرطية والأجهزة الأمنية، وقطاع العدالة وفي مقدمته القضاء بدور حاسم في ملاحقة الجريمة والسلاح الخارج عن القانون، وعدم التهاون في ذلك، بالاستفادة من تغليظ العقوبات على الجرائم المتعلقة بحيازة واستعمال الأسلحة النارية والاتجار بها وتصنيعها وتهريبها الوارد في تعديل قانون الأسلحة النارية والذخائر 1998/2. وتطوير سياسة أمنية تطلق من: دور المؤسسة الأمنية هو حماية المواطنين من أي عدوان خارجي، وحماية حقوق الإنسان واحترام الحريات والحفاظ على الممارسات الديمقراطية، والترفع عن التجاذبات السياسية، وإنفاذ القانون وفقا للاتفاقيات والمعايير الدولية الفضلى، وحماية القانون الأساسي والمؤسسات الدستورية، والحفاظ على السلم الأهلي، ومراعاة الشفافية ومتطلبات النزاهة والحوكمة والمساءلة في عمل المكونات الأمنية.
3. وقف الاعتماد على الحلول العشوائية المتهاونة مع الجريمة والتي تعزز ثقافة الإفلات من العقاب، وحصر اختصاص النظر في الجريمة بالقضاء النظامي، والذي يتعين إصلاحه بما يجعله مستقلا وفعالاً ونزيهاً وكفؤاً.
4. قيام مؤسسات التنشئة الاجتماعية وفي مقدمتها الجامعات والكليات والمعاهد بدور فاعل في نشر وتعزيز قيم السلم الأهلي، والتماسك المجتمعي والمواطنة والحوار والتسامح ونبذ العنف، وتداعي مختصي علم الجريمة والنفس والاجتماع، لتحليل أسباب الجريمة والمساهمة في تقديم حلول لها.
5. إعادة بناء الخطاب الإعلامي الفلسطيني، بحيث يكون مستجيباً لمحاربة الكراهية ومواجهة التحريض على العنف والترويج له، ووضع آليات لتدريب الإعلاميين/ات على السلم الأهلي، وإقرار ميثاق شرف إعلامي حول السلم الأهلي.
6. تفعيل دور مجالس السلم الأهلي في كافة المناطق والمحافظات، وتعزيز الشراكة الأمنية معها، بما يسمح بتجاوز عقبة التقسيمات السياسية للمناطق والتجمعات الفلسطينية، ويعزز اللجوء إلى الوسائل البديلة لحل النزاعات مثل الوساطة والتحكيم والتفاوض والحوار.
7. إشراك القطاع الخاص في الحفاظ على السلم الأهلي ضمن مسؤوليته المجتمعية، من خلال قيامه بدور أكبر في معالجة التدهور الاقتصادي والبطالة فهما لعلاقتها المباشرة بمستوى الجريمة.
8. إنشاء تسيقية تضم منظمات المجتمع المدني تعمل على تنفيذ تدخلات لجهة حفظ السلم الأهلي وصيانته، عبر التثقيف ورفع الوعي، والضغط والمناصرة، والوصول إلى المناطق الساخنة، وتعزيز لجوء المواطنين إلى الوسائل البديلة لحل النزاعات، وتقديم الاستشارة والإرشاد النفسي والقانوني، وتشكيل مرصد مدني للجريمة والكراهية.
9. إعادة النظر في إتباع الحلول الأمنية لمعالجة الجرائم والمهددات للسلم الأهلي ببناء سياسة أمنية جديدة.
10. قيام الجهات التدريبية المختصة في وزارة الداخلية وكليات الشرطة بتدريب العناصر الأمنية على مدونات سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون حول الاستخدام المفرط للقوة.
11. نشر نتائج لجان التحقيق التي يتم تشكيلها في التجاوزات المختلفة ضمن حق الجمهور في الحصول على المعلومات، وبما يحقق الردعين الخاص والعام ويساهم بمنع وقوع هذه الانتهاكات والتجاوزات. والعمل بتوصيات هذه اللجان.
12. تعزيز قدرات وحدات الرقابة الداخلية في الأجهزة وبالذات ديوان المظالم. وتحسين حالة وحدات الشكاوى فيها.
13. تعزيز التواصل مع الجمهور لرفع الوعي باختصاصات أجهزة الأمن وطبيعة عملها، بما يعزز الانطباع الجيد عن الأجهزة في الشارع الفلسطيني واستخدام التكنولوجيا في ذلك، مثل مواقع حديثة للأجهزة الأمنية وصفحات على وسائل التواصل المجتمعي وبرامج إذاعية وتلفزيونية. والإعلان عن معايير التجنيد والتعيين والترقية وإجرائاتها في الأجهزة الأمنية للجمهور.
14. التعاون مع المجتمع المدني عند رسم السياسات العامة للأجهزة الأمنية، بما يعزز قبولها في الشارع ويزيد مستوى الشفافية.
15. إخضاع أسماء العاملين في السلك العشائري للمراجعة المجتمعية والرسمية لاستبعاد المنتفعين منهم.

◀ الأدوار المدنية ذات العلاقة بدور الأجهزة الشرطية والأمنية في حفظ السلم الأهلي

في سياق السلم الأهلي يقع على عاتق المؤسسة الشرطية والأمنية، بل والكل الفلسطيني مسؤولية اتخاذ العديد من الخطوات والتي تشمل: رفع وعي المواطنين وتثقيفهم حول التماسك المجتمعي والسلم الأهلي، وتفعيل دور الوحدات القانونية في تقديم الاستشارة والإرشاد القانوني للمواطنين في المناطق التي يحدث فيها جرائم، وتقديم خدمات الإرشاد النفسي والاجتماعي لضحايا الجرائم وبالذات من النساء والأطفال، وإطلاق حملات شاملة لتعزيز السلم الأهلي، والعمل على تعزيز لجوء المواطنين للجهات الرسمية بمن فيها الشرطة والقضاء، وأيضاً اللجوء للوسائل البديلة لحل النزاعات ممثلة بالتفاوض والصلح والمساويحة والوساطة والتحكيم، عبر إطلاق برامج توعية وتثقيف موجه لعموم المواطنين، ورصد خطابات الكراهية، وتعزيز وصول النساء للعدالة، والمساهمة في تشكيل أندية للوساطة ولجان للسلم الأهلي في المناطق المختلفة، وزيادة الجهود البحثية والأدبية حول قضايا السلم الأهلي ذات صلة. فهذه الجهود من شأنها أن تقود إلى احترام أكبر للسلم الأهلي في المجتمع الفلسطيني، وتمنح المؤسسة الشرطية والأمنية القدرة على القيام بأدوارها بأقصى فعالية في هذا الاتجاه. **لتعزيز ذلك يتطلب من المؤسسة الشرطية والأمنية التركيز على ما يلي:**

1. معالجة أسباب الاحتقان والتوتر المجتمعي، بالعمل على مستوى البيئة المغذية لثقافة العنف وارتكاب الجريمة بشكل جذري عبر جهود وطنية متكاملة تعزز التكافل المجتمعي.
2. تعزيز استقلال القضاء النظامي وفعاليتته واستجابته، والعمل باتجاه جعله أكثر حداثة وسرعة وقدرة على صون الحقوق والحريات دون تأخير، ودون الإخلال بضمانات المحاكمة العادلة في الوقت نفسه.
3. زيادة أعداد منتسبي المؤسسة الشرطية، فهي لا من حيث أعداد منتسبيها حالياً، ولا من حيث العتاد قادرة لوحدها أن توفر متطلبات الأمن للمواطنين في الأراضي الفلسطينية. بالإضافة إلى تنمية مهاراتهم بشكل مستمر.

قيام المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، في الإسهام في تعزيز وترسيخ مبدأ سيادة القانون من أجل تحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين على صعيدي الفكر والممارسة ومناهضة جميع أشكال الانتقام الفردي أو الجماعي باعتباره تعدياً على هبة الدولة ومؤسساتها، قبل أن يُشكل تعدياً على حقوق وحريات المواطنين.

4. مطلوب من المؤسسة الشرطية والأمنية تطوير الأكاديميات الأمنية الفلسطينية ورفدها بمناهج ومساقات وأنشطة لامنهجية حديثة تراعي حقوق الإنسان، وتحترم الاتفاقيات الدولية والثقافة الديمقراطية والمدنية وحقوق الإنسان. وتعزيز قيم النزاهة والشفافية ونظم المساءلة في عمل المؤسسة الأمنية، وزيادة كفاءة الجهات الرقابية الداخلية والخارجية عليها، بالإضافة إلى وحدات الشكاوى. وإطلاع الجمهور على حالات المساءلة التي تجري لجهات إنفاذ القانون عند انتهاكها حقوق المواطنين بما يحقق الردع الخاص والعام وينعكس إيجاباً على السلم الأهلي.
5. تقوم المؤسسات الشرطية بعملية تأهيل وإعادة دمج كل من قام بأعمال العنف والشغب والخروج عن القانون بأي مظهر بمظاهره، من خلال ورشات تعليمية وتثقيفية تمكنهم من إعادة دمجهم بالمجتمع مرة أخرى.
6. يستوجب في المرحلة المقبلة ضرورة القيام بحملات أمنية مستدامة في كافة أرجاء المحافظات، الهدف منها فرض الأمن والنظام وبسط سيادة القانون، والقبض على الفارين من وجه العدالة واتخاذ الإجراءات القضائية وفق القانون بشكل مستعجل دون الإطالة في إصدار الأحكام وتنفيذ الأحكام العرفية.

أما على المستوى المدني، فلا بد أن يأخذ المنتدى المدني لتعزيز الحكم الرشيد في قطاع الأمن، ومعه مؤسسات المجتمع المدني، دوراً أكثر فاعلية، وذلك لتعزيز دور المؤسسة الشرطية والأمنية، فيما يخص صيانة السلم الأهلي، وذلك على النحو التالي:

1. **دليل السلم الأهلي الموجه للمواطنين:** يهدف هذا التدخل إلى إعداد دليل حول السلم الأهلي موجه للمواطنين بالتركيز على الدور الأمني ودور جهات إنفاذ القانون. يتضمن الدليل شرح لمفاهيم ومصطلحات ذات علاقة بالسلم الأهلي، واستعراض لأبرز معززاته على المستوى الإعلامي والثقافي والقيمي والتشريعي والاقتصادي وغيرها وبالتركيز على الأمني، ويبين للمواطنين الجهات المختصة التي يجب اللجوء إليها وطرق القيام بذلك فيما يتعلق بالسلم الأهلي أو الشجارات أو الأسلحة. تكمن أهمية الدليل في نشره للمعرفة حول الدور الأمني في حفظ السلم الأهلي وفي أنه تدخل مستدام.

2. عقد جلسات استماع ومساءلة للمؤسسة الشرطة والأمنية :

وذلك حول مهامها وواجباتها في الحدود التي رسمها القانون في توفير الأمن للمواطنين. لا سيما في مكافحة الجريمة وفوضى السلاح وحفظ السلم الأهلي وفض الشجارات. ومواجهة ظاهرة الفلتان الأمني. ومكافحة حيازة (تصنيع) وتجارة الأسلحة.

3. دليل السلم الأهلي الموجه للمواطنين: يهدف هذا التدخل إلى إعداد دليل حول السلم الأهلي موجه للمواطنين، بالتركيز على الدور الأمني ودور جهات إنفاذ القانون، يتضمن الدليل شرح لمفاهيم ومصطلحات ذات علاقة بالسلم الأهلي، واستعراض لأبرز معززاته على المستوى الإعلامي والثقافي والقيمي والتشريعي والاقتصادي وغيرها، وبالتركيز على الأمني، ويبين للمواطنين الجهات المختصة التي يجب اللجوء إليها وطرق القيام بذلك فيما يتعلق بالسلم الأهلي أو الشجارات أو الأسلحة. تكمن أهمية الدليل في نشره للمعرفة حول الدور الأمني في حفظ السلم الأهلي وفي أنه تدخل مستدام.

4. إنتاج أوراق موقف: حول الأسباب والمخاطر التي تهدد السلم الأهلي والتماسك الاجتماعي في الأراضي الفلسطينية، وتناول الأسباب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تقف وراء ما يجري في الأراضي الفلسطينية من عنف اجتماعي بدأ ينذر بخطورة بالغة على الحياة الاجتماعية للفلسطينيين. لذلك هناك أهمية وضرورة وهدف لهذه الورقة في تشخيص الحالة بعيد أكاديمي علمي من شأنه أن يساعد مجالس السلم الأهلي في اقتراح الحلول للمشاكل الاجتماعية، كما يمكن أن يساعد المحافظات في وضع الخطط والاستراتيجيات من أجل الحفاظ على مرتكزات السلم الأهلي.

5. عقد جلسات استماع ومساءلة للمؤسسة الشرطة والأمنية:

وذلك حول مهامها وواجباتها في الحدود التي رسمها القانون في توفير الأمن للمواطنين. لا سيما في مكافحة الجريمة وفوضى السلاح وحفظ السلم الأهلي وفض الشجارات. ومواجهة ظاهرة الفلتان الأمني. ومكافحة حيازة (تصنيع) وتجارة الأسلحة.

6. حملات ضغط ومناصرة: إطلاق حملة ضغط ومناصرة تهدف لحث الحكومة الفلسطينية على وضع إستراتيجية عبر قطاعية شاملة للسلم الأهلي مثل:

- برنامج «أمن وسلم» الإذاعي: حول دور الجهات الأمنية في حفظ السلم الأهلي ومكافحة الجريمة وانتشار السلاح.
- دراما إذاعية: عبارة عن نص حوار بين مجموعة ممثلين مدة كل دراما دقيقة واحدة، يتم تمثيلها وإنتاجها وبث عبر الإذاعات المحلية، والمواقع الإلكترونية للأجهزة الأمنية، وعبر منصات التواصل الاجتماعي حول الأسلحة والجريمة ومهددات السلم الأهلي، تمتاز الدراما بقربها من المواطنين/ات وقدرتها العالية على جذب نظراً لبراسطتها وتفاعليتها.
- تعزيز ثقافة الحوار وقبول الآخر والتسامح والقبول بالاختلاف ونبذ العنف واحترام تعدد الآراء، بعيداً عن التخوين والتكفير والادعاء بامتلاك الحقيقة المطلقة .
- إطلاق المنظمات الأهلية حملات توعوية محلية للجمهور حول السلم الأهلي، وخطورة الجرائم بتوجيهات من وزارة الحكم المحلي.
- رفض وحظر وتجريم أي خطابات إعلامية محرضه على العنف أو تشجعه، أو تسعى إلى تحويل الاختلاف الفكري أو العقائدي إلى صدام دموي.

7. مراجعة القرار بقانون رقم (27) لسنة 2020 المعدل للقانون رقم (2) لسنة 1998 بشأن الأسلحة النارية والذخائر؛ والذي يعتبر الإطار التشريعي الأبرز في مواجهة ظاهرة انتشار السلاح: يهدف هذا التدخل إلى مراجعة القرار بقانون الجديد وقراءة مدى إسهامه في مواجهة ظاهرة انتشار السلاح ومكافحة الجريمة.

المقابلات الشخصية

1. الأستاذ خالد ناصيف، مدير مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان، مقابلة الكترونية، 2021/3/25.
2. الأستاذة ريما نزال، كاتبة صحفية وناشطة نسوية، مقابلة الكترونية، 2021/3/22.
3. المحامي/ يوسف عماد الحداد، رئيس جمعية مناصرة حقوق الإعلاميين — غزة، مقابلة الكترونية، 2021/3/24.
4. الدكتور سليمان، جرادات، مستشار محافظ الخليل لشؤون السلم الأهلي، مقابلة الكترونية، 2021/3/25.

الكتب

1. عبد الكريم عبد الله الحربي، دور مشاركة الشباب في دعم المؤسسات الأمنية. (الرياض: مطابع أكاديمية نايف العربية، 2000).
2. محمد صالح بهجت وآخرون، الخدمة الاجتماعية في التعلم ورعاية الشباب، (الإسكندرية: المكتب الحديث، 1985).
3. نظام بركات، أحمد الطاهر، مدخل إلى العلوم السياسية، (عمان: جامعة القدس المفتوحة، ط 1، 1993).
4. فهد الشقحاء، الأمن الوطني: تصور شامل المفهوم – الأهمية – المجالات – المقومات، (الرياض: مركز الدراسات والبحوث: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004).
5. وحيد جبران، وآخرين، حقوق المواطن، (رام الله: مؤسسة مفتاح، ط 2، 2013).
6. سليمان الحربي. مفهوم الأمن: مستوياته وصيغته وتهديداته «دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، العدد (19)، مركز دراسات الوحدة العربية، صيف 2008.
7. عبد الكريم الحربي، ورقة عمل حول الدور المجتمعي للمؤسسات الأمنية، مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية بالرياض 2004.
8. دستور الجمهورية التونسية الصادر بتاريخ 2014/1/14 في الباب الأول، الفصل الثاني، أن تونس دولة مدنية.
9. التقرير السنوي للشرطة 2020.

المواقع الالكترونية

1. صلاح عبد العاطي، السلم الأهلي ونبذ العنف في القانون الأساسي والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، الحوار المتمدن العدد 1469، <http://www.m.ahewar.org>
2. الشرطة الفلسطينية، التقرير السنوي للشرطة 2020.
3. ريتا عيد، نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، من أجل السلم الأهلي، وكالة معاً الإخبارية. <http://www.maannews>.
4. دولة مواطنين أم دولة مؤمنين: المجلس التأسيسي يرسم مستقبل تونس <https://middle-east-online.com>
5. صلاح عبد العاطي، دور التربية في تعزيز السلم الأهلي، الحوار المتمدن <http://www.m.ahewar.org>



المنتدى المدني لتعزيز الحكم الرشيد في قطاع الأمن

المنتدى المدني لتعزيز الحكم الرشيد في قطاع الأمن، ائتلاف عدد من المنظمات الأهلية التي عملت على تنسيق جهودها في مجال تعزيز الحوكمة الرشيدة في قطاع الأمن الفلسطيني، وتعزيز ثقافة المساءلة المجتمعية على عمله بما يسهم في تحصين مؤسسات الأمن من جميع اشكال الفساد ويعزز من كفاءة وفاعلية الأجهزة الأمنية على أساس من الشراكة والعمل التوافقي بين الجميع، وذلك بهدف الوصول الى قطاع أمن فلسطيني ملتزم بسيادة القانون واحترام الحقوق والحريات العامة، يلتزم المسؤولون والعاملين فيه بمنظومة النزاهة ومكافحة الفساد ومبادئ الديمقراطية وتقبل المساءلة المجتمعية ويعملوا وفق استراتيجية وعقيدة أمنية وطنية متوافق عليها بين جميع الأطراف.

بدأت فكرة تأسيس المنتدى من قبل مجموعة من الناشطين في مؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة في حوكمة قطاع الأمن الفلسطيني في العام 2013 واستند قرار تأسيس المنتدى على مبدأ ضرورة تضافر جهود جميع الأطراف الرسمية والشعبية لبلورة السياسات العامة والمبادئ ذات العلاقة بمتطلبات استقرار النظام العام وبناء وحوكمة قطاع الأمن في فلسطين، وقد ساهم في تأسيس المنتدى عدداً من مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال تعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الانسان وأشاعة الديمقراطية وتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وترسيخ سياسة المساءلة المجتمعية في جميع مجالات عمل الدولة الفلسطينية.

يضم المنتدى المؤسسات التالية: المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية «مفتاح»، مؤسسة الحق، مركز علاج وتأهيل ضحايا التعذيب، المركز الفلسطيني للبحوث والدراسات الاستراتيجية، معهد الحقوق في جامعة بيرزيت، مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان، مركز الدفاع الحريات والحقوق المدنية «حريات»، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية، مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى»، الهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون «استقلال»، مؤسسة فلسطينيات، مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية «شمس» (منسق المنتدى)، والائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة «أمان» (السكرتاريا التنفيذية للمنتدى)، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان (عضو مراقب).